الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السابعة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة
الجلسة ٧
المعقودة يوم الجمعة
١٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة السابعة

الرئيس :	السيد دينو	(رومانيا)
ثم :	السيد زهيد (نائب الرئيس)	(المغرب)
ثم :	الآنسة روثيسر (نائب الرئيس)	(النمسا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية : السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٠٦ من جدول الأعمال : الأزمة المالية الراهنة للأمم المتحدة (تابع) *

البند ١٠٧ من جدول الأعمال : حالة الطوارئ المالية في الأمم المتحدة (تابع) *

البند ١٢٤ من جدول الأعمال : الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم (تابع) *

* تم النظر في هذه البنود معا .

../..

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى gnitidE sdroceR laiciffO eht fo feihC: . azalP snoitaN detinU 2 ,057-2CD moor ,secivreS وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

Distr. GENERAL
A/C.5/47/SR.7
24 November 1992
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٤٠

البند ١٠٦ من جدول الأعمال : الأزمة المالية الراهنة للأمم المتحدة (تابع) (A/46/600 و Add.1-3 ، و A/46/765 ؛ و A/C.5/47/13)

البند ١٠٧ من جدول الأعمال : حالة الطوارئ المالية في الأمم المتحدة (تابع) (A/46/600 و Add.1-3 ، و A/46/765 ؛ و A/C.5/47/13)

البند ١٢٤ من جدول الأعمال : الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لصيانة السلم (تابع) (A/47/484)

١ - السيد قيصر (باكستان) : قال إن الأمم المتحدة بحاجة إلى اتخاذ اجراءات فورية لتشجيع الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها المالية ، المنصوص عليها في الميثاق ، في موعدها وبكاملها . وفي حالة عدم قيام الأمم المتحدة بحل المشكلة الأساسية المتعلقة بمتأخرات الاشتراكات ، فإنها ستصبح عاجزة ماليا عن تحقيق امكاناتها الجديدة . وزيادة صندوق رأس المال العامل وإنشاء صناديق أخرى مختلفة ، مما اقترحه الأمين العام في المرفق الأول لتقريره عن الحالة المالية للأمم المتحدة (A/C.5/47/13) ، قد لا يحلان المشكلة إذا كانت غالبية الأموال اللازمة سوف يستمر تقديمها من نفس الدول الأعضاء المثقلة بالأعباء التي دأبت دائما على الوفاء بالتزاماتها .

٢ - وباكستان قد وافقت من حيث المبدأ على الاقتراح الذي يطالب بإنشاء صندوق احتياطيات مؤقت لحفظ السلم ، يكون مستواه ٥٠ مليون دولار ، كما أنها قد أيدت إنشاء صندوق احتياطي دائر لحفظ السلم بمبلغ ٥٠ مليون دولار ، على النحو المقترح في برنامج السلم المقدم من الأمين العام (A/47/277) . والزيادة الموصى بها في صندوق رأس المال العامل ، الذي تعرض لهبوط شديد خلال السنوات لو قدّرنا مستواه كنسبة مئوية من الانصبة المأذون بها ، بالغة الضرورة إلى أقصى حد في ضوء اتساع نطاق مسؤوليات المنظمة في مجال حفظ السلم . ومن الملاحظ ، فيما يتعلق بإنشاء صندوق هبات من أجل السلم للأمم المتحدة ، أن إنشاء الصندوق نفسه أمر مرغوب فيه ، ولكن مبلغه الأولي المستهدف - الذي يعادل تقريبا الميزانية العادية لعام كامل - قد يكون قد تم تحديده على نحو مفرط في الطموح . ومن الأهمية بمكان ، علاوة على ذلك ، أن يكفل عدم مساس المساهمات المقدمة إلى هذا الصندوق بالأمم المتحدة بأي حال .

(السيد قيصر ، باكستان)

٣ - وفيما يتصل بالاقتراح الذي يطالب بتحميل فائدة على مبالغ الاشتراكات المقررة التي لا تدفع في حينها ، يلاحظ أن بعض الدول عاجزة عن السداد لأسباب تقنية ترجع إلى نظمها المالية الوطنية . وقد يتعين الاقتصار على فرض هذه الفوائد على الدول الأعضاء التي تزيد متأخراتها عن نسبة مئوية معينة من اشتراكاتها المقررة السنوية عن عام واحد ، في حالة الميزانية العادية ، أو عن عامين ، في حالة المساهمات في عملية حفظ السلم .

٤ - وفكرة مطالبة الجمعية العامة برصد ثلث التكاليف المقدرة لكل عملية جديدة لحفظ السلم تعد فكرة عملية من شأنها أن تساعد في كفالة التوزيع في الوقت المناسب . أما الاحتفاظ بفوائض الميزانية ، من ناحية أخرى ، فهو مقبول على أساس مؤقت ومخصص فقط . والاقتراح الذي ينادي بتفويض الأمين العام بالاقتراض التجاري اقتراح غير مقبول بسبب ما يؤدي إليه من تكاليف الفوائد ، التي ستمثل عبئا ماليا إضافيا والتي ستتحملها ، بالإضافة إلى ذلك ، كافة أعضاء المنظمة ، لا مجرد تلك الدول الأعضاء التي تأخرت في السداد .

٥ - وفيما يخص الاقتراح القائل بأنه ينبغي السماح للأمين العام بالدخول في عقود دون إجراء مناقصة تنافسية ، في الظروف الاستثنائية ، يجب توضيح ماهية تلك الظروف التي قد تقتضي اتخاذ مثل هذا الإجراء توضيحا دقيقا . ووفد باكستان يرغب في الاحتفاظ بتعليقه على الجزء جيم من المرفق الأول من التقرير ، حيث أن الأفكار الواردة في هذا الجزء لم تحظ بأي بيان أو تفصيل ، باستثناء الفقرة الفرعية (هـ) ، "إدخال تغييرات في الصيغة المستخدمة في حساب جدول الأنصبة المقررة من أجل عمليات حفظ السلم" ، التي تم تناولها في الوثيقة (A/47/484) . ومن المرغوب فيه ، في هذا الصدد ، التنويه بذلك الموقف الذي دأب وفد باكستان على اتخاذه والذي يقول بأن أي نهج عملي لتقسيم تكاليف عمليات حفظ السلم ينبغي أن يظل مراعيا لتلك المسؤولية الخاصة التي يتحملها الأعضاء الدائمون بمجلس الأمن ، علاوة على أن البلدان الأكثر تقدما تعد أقدر من غيرها على تقديم مساهمات تفوق مساهمات البلدان الأقل منها في مجال التقدم . وثمة ضرورة ، بالإضافة إلى ذلك ، إلى بذل جهود مستمرة لجعل عمليات حفظ السلم أكثر فعالية من حيث التكلفة .

٦ - السيد مارويامـا (اليابان) : قال إن وفده ليس بحاجة إلى تكرار الإعراب عن موقفه بشأن المقترحات المقدمة من الأمين العام في تقريره المعروض على الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين (A/46/600/Add.1) والتي وردت بمزيد من التفصيل في تقريره الحالي (A/C.5/47/13) . فالوقت قد حان للعمل ، لا للاستطراد في النقاش .

٧ - ومن حسن الحظ أن الأزمة المالية قد هبطت حدتها بشكل ما في الفترة الواقعة بين هذين التقريرين . فأكبر بلد مساهم قد عاد مرة أخرى إلى سداد النصيب المقرر عليه بالكامل ، كما أن ثالث بلد مساهم قد بـدأ فـي الوفاء التام فيما يتصل بالتزامه بالدفع . والدول الأعضـاء قد أصبحت أكثر استجابة ، بشكل كبير ، لاحتياجات المنظمة إلى الموارد ، وهي احتياجات متسارعة النمـو ، مـن أجل تمويل عمليتيها في كمبوديا ويوغوسلافيا ، كما أن الرصيد النقدي لعمليات حفظ السلم قد تحسن على نحو عام . ومع هذا ، فالأزمة المالية قد ظلت قائمة بالفعل . والأمم المتحدة لم تتمكن حتى الآن من مجابهة المتأخرات ، التي تبلغ ٨٠٠ مليون دولار ، إلا من خلال تحميل الدول الأعضاء لدين يعادل هذا المستوى تقريبا .

٨ - واليابان تشعر بقلق بالغ إزاء تلك الممارسة غير الصحية التي تتمثل في الاقتراض الداخلي بهدف القيام في الواقع بإنشاء صندوق احتياطي معادل من أجل عمليات حفظ السلم المتسارعة النمو . وحيث أن مستوى الموارد في الميزانية العادية قد ظل ثابتا تقريبا ، فإن تحسين ادارة الأموال يقتضي استخدام جزء من المتأخرات التي سُددت للصندوق العام (الميزانية العادية) لتكوين صندوق احتياطي مستقبلي من أجل بداية عمليات حفظ السلم .

٩ - وفي ضوء النسبة الحالية للنفقات المتعلقة بعمليات حفظ السلم إلى النفقات الإجمالية ، يلاحظ أن هذه العمليات تؤثر تأثيرا هائلا على الإدارة المالية للمنظمة . وحيث أنه يتعذر التنبؤ بموعد بدء عمليات حفظ السلم أو بحجم هذه العمليات ، فإنه لا يتوقع من الدول الأعضاء أن تخصص موارد لها قبل الحاجة إليها بزمن طويل . وفي الوقت الذي يلاحظ فيه ، علاوة على ذلك ، أن الدول الأعضاء قد تكون قادرة على إحراز التقدم فيما يتصل بتقليل المتأخرات المستحقة عليها ، فإن مشكلة التأخر في السداد ترجع ، بشكل أكبر ، إلى النظم المالية والضريبية السائدة في هذه الدول ، لا إلى مدى استعدادها للسداد .

(السيد مارویاما ، الیابان)

١٠ - والحل في هذا الصدد ينبغي أن يكون حلا مؤسسيا . ومن الواجب ، في هذه الدورة ، أن يتم التوصل إلى اتفاق بشأن توسيع نطاق الصناديق الاحتياطية من أجل الأنشطة الأولية ، مما لا يرجع إلى مجرد توقع حدوث عجز مالي أكثر خطورة بعد شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ، بل يرجع أيضا إلى أن الإسقاطات الطويلة الأجل تشير إلى أن المتطلبات المالية لعمليات حفظ السلم سوف تستمر في الارتفاع .

١١ - ووفد اليابان ينوي تقديم مشروع قرار يرمي الى تأمين الوفاء بالمتطلبات المالية لبداية عمليات حفظ السلم دون فرض عبء مالي جديد على الدول الأعضاء . واقتراح اليابان يتضمن القيام ، في نطاق صندوق رأس المال العامل ، بإنشاء عنصر جديد لعمليات حفظ السلم بمستوى يبلغ ١٥٠ مليون دولار . وهذا العنصر يمكن تمويله إذا قيدت لحسابه المبالغ المتحققة من تنفيذ سداد المتأخرات والمبالغ التي كانت محتجزة في إطار تعليق بعض بنود النظام المالي للأمم المتحدة المتصلة بالميزانية العادية ، وكذلك إذا حولت إليه المدخرات المترتبة على تصفية الالتزامات الى جانب إيرادات الفوائد والإيرادات المتنوعة المتأتية من فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال وفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق . والميزانية العادية يمكن لها أيضا أن تستفيد من الأموال المتوفرة تحت هذا العنصر . ومن شأن اعتماد هذا الاقتراح أن يزيد من الأموال المتاحة من أجل بداية العمليات .

١٢ - واللجنة يجب عليها أيضا أن تضع سياسة شاملة لتعبئة وإدارة الموارد المالية والبشرية والمادية اللازمة لعمليات حفظ السلم ، مع إيلاء المراعاة الواجبة للوصول الى أقصى معدلات كفاءة الأداء وفعالية التكاليف . وهذا النهج من شأنه أن يتضمن إعادة تنظيم وحدات الأمانة العامة المناسبة بغية تحسين التخطيط والتنسيق ؛ واستحداث طريقة لتعبئة وإدارة الموارد والمعدات المقدمة من البلدان المهتمة بالأمر ؛ وتعزيز الإجراءات المتصلة بميزانيات حفظ السلم ، بما فيها إصدار رسائل تقييمية ؛ وإعداد تقديرات وتقييمات دقيقة للنفقات ، والتصرف في أي فوائض ؛ وإجراء استعراض لعملية استخدام الموظفين العاديين لمهام تتصل بالبعثات وكذلك لأداء حساب الدعم المتعلق بعمليات حفظ السلم ؛ وتحسين الممارسات المتصلة بحساب النفقات التي تتحملها المنظمة في عمليات حفظ السلم ؛ وإعادة النظر في السياسة الخاصة بالاحتفاظ برصيد من المعدات واللوازم من أجل عمليات حفظ السلم . واتخاذ هذه التدابير من شأنه أن يحسن من التفسيرية والمصدوقية ، وأن يشجع الدول الأعضاء على سداد أنصبتها المقررة بكاملها في الموعد المناسب .

(السيد مارويامـا ، اليابان)

١٣ - وفيما يتصل باقتراحي الأمين العام برصد ثلث التكاليف المقدرة لكل عملية جديدة منذ البداية ، وبالدخول في بعض العقود دون إجراء مناقصة تنافسية ، يلاحظ أن وفد اليابان يفضل عدم النظر في تدابير أخرى الى حين معالجة القضايا التي أثارها .

١٤ - السيج زهيد (نائب الرئيس) تولى رئاسة الجلسة .

١٥ - السيد شيو (سنغافورة) : قال إن بلده ، الذي ما فتئ يؤيد دائما عمليات صيانة السلم ويسهم فيها ، يوافق على أن تستمر المنظمة في تنظيم وصقل منهجيتها المتعلقة بتقسيم تكاليف عمليات حفظ السلم الممولة من الأنصبة المقررة . والمنهجية الأصلية لتقسيم تلك النفقات ، والوارد وصفها في الفقرة ٢ من تقرير الأمين العام في هذا الشأن (A/47/484) ، قد صنفت الدول الأعضاء الى أربع مجموعات تستند أساسا الى قدرتها على الدفع ، وكان المعيار الأساسي في هذا المضمار هو الدخل القومي . وبغية تصويب أوجه الشذوذ في الطريقة القديمة ، يلاحظ أن الأمين العام يقترح الآن إمكانية استخدام الدخل القومي الفردي كمعيار في هذا الصدد . ووفد سنغافورة يرى أن الجوانب المجحفة التي ستسري بناء على الطريقة الجديدة تفوق كثيرا أي شذوذات قد يُستشعر وجودها في الطريقة القديمة . والدخل القومي قد اختير في البداية لأنه كان أكثر المعايير القائمة انصافا . والمعيار الجديد المقترح يتضمن في حد ذاته انحيازا ضد البلدان الأقل سكانا . والدول الأعضاء العشر التي ستتأثر بهذا الاقتراح تتسم كلها بصغر حجم سكانها . وبالضآلة النسبية لنفوذها الدولي . كما أن الرقم المحدد ، البالغ ٠٠٠ ٥ دولار ، الذي ينقل البلد في حالة تجاوزه من المجموعة (ج) الى المجموعة (ب) يبدو رقما اعتباطيا مائة في المائة . ومن الملاحظ ، في نهاية المطاف ، أن الأغراض الأساسية للتغير المقترح تتمثل ، افتراضا ، في تيسير الأعباء المالية لدى المجموعتين (ج) و (د) (الدول الأقل تقدما في مجال النمو وأقل الدول نموا) ، ومع هذا ، فإن النتيجة الفعلية لهذا التغير هي تقليل المبالغ التي تسددها المجموعتان (أ) و (ب) (البلدان أعضاء مجلس الأمن والبلدان المتقدمة النمو) . والمجموعة الوحيدة التي ستعاني من الزيادة هي المجموعة (ج) .

١٦ - وفي حالة تنفيذ الطريقة الجديدة بوضعها الحالي ، فإن ذلك لن يؤدي إلا الى تأكيد الانطباع القائم ، والقائل بأن ثمة تمييزا ضد الدول الصغيرة والدول الأقل نموا . والدول الصغيرة تعاني بالفعل من نقص في التمثيل في أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية وكذلك في المجالس والهيئات الإدارية لوكالاتها المتخصصة . وهي ممثلة أيضا على نحو هزيل في المراتب العليا والرتب الفنية . ولهذا السبب وللأسباب

(السيد شيو ، سنغافورة)

الأخرى التي سبق ذكرها ، يلاحظ أن وفد سنغافورة لا يسعه أن يوافق على التغيير المقترح . والى حين وضع اقتراح جديد يتسم بالمزيد من الانصاف ، يرى وفد سنغافورة أن النظام الحالي لتقسيم التكاليف جدير بالبقاء .

١٧ - السيد بينيف (بلغاريا) : قال إن ثمة صلة واضحة بين الجهود الرامية الى تمكين الأمم المتحدة من مجابهة تحديات الساعة ، على نحو أكثر فعالية ، وبين ضرورة تعزيز قدرتها المالية . وذكر أنه يوافق الأمين العام على رأيه القائل بأن الحالة المالية المزعزعة ترجع أساسا إلى عدم سداد الدول الأعضاء لأنصبتها المقررة بكاملها في الموعد المناسب . ورغم حالة الانتقال الاقتصادي الصعبة ، فإن بلغاريا قد وفت بالتزاماتها إزاء الميزانية العادية ، بالكامل ، مما يبرز ما توليه من أولوية لأنشطة الأمم المتحدة . ومعالجة الأسباب الجذرية للأزمة المالية الخطيرة المستمرة تقتضي التركيز على نقاط ثلاث . أولها ، الاستفادة الكاملة من الفرص التي تتيحها عملية الميزنة الجديدة حتى تشعر جميع الدول بالمسؤولية إزاء الوفاء بتعهداتها المالية . وثانيها ، أنه ينبغي زيادة ادراك الدول الأعضاء أن أنشطة المنظمة تتضمن الاستجابة للاحتياجات الأساسية لتلك الدول ، في حين أنه يجب على الأمانة العامة أن تسعى جاهدة من أجل زيادة فعالية التكلفة والمساءلة لديها . وثالثها ، أن هناك حاجة الى استعراض الآلية الحالية المتعلقة بجمع الاشتراكات المقررة . وفي ضوء عدم اتسام إجراءات الميزنة الوطنية بالمرونة ، يلاحظ أن الموعد النهائي للوفاء بالالتزامات المالية ، والبالغ شهرا واحدا ، غالبا ما يفرض مشاكل ما . واقتراح ممثل كندا ، الذي يقول بأنه لا ضرورة لجعل موعد سداد الاشتراكات متفقا مع بداية السنة التقويمية ، اقتراح جدير بالترحيب . وثمة خيار بديل يجري العمل به في هيئات دولية أخرى ، وهو سداد الاشتراكات على قسطين منفصلين . وأية تغييرات من هذا القبيل لا يجوز لها ، مع هذا ، أن تعوق أنشطة المنظمة ، وآراء الأمانة العامة في هذا الشأن حرية بالتقديم .

١٨ - وأعلن ترحيبه بالمقترحات المقدمة من الأمين العام والرامية الى حل مشكلة عدم السداد ، وبين أنه موافق مع هذا على رأي اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية والقائل بأن هذه المقترحات بحاجة الى مزيـــد من الصقل ، ولا سيما ذلك المقترح الذي يطالب بتحميل فائدة على مبالغ الاشتراكات التي لم تدفع ، مما ينبغي النظر إليه في سياق أوسع نطاقا لتحقيق الأثر المرجو في هذا الصدد . ومن الواجب أيضا أن ينظر في الأفكار القيمة التي عرضت لدى الفريق العامل الذي قام بدراسة مسألة وضع حوافز للسداد . وثمة حاجة الى زيادة صندوق رأس المال العامل ، وإن كان لا ينبغي النظر الى ذلك باعتباره وسيلة

(السيد بينيف ، بلغاريا)

لمقابلة المستوى المرتفع للاشتراكات غير المسددة . والأهم من هذا هو النظر في مدى فعالية تلك الزيادة في حل مشكلة نقص الأرصدة الاحتياطية .

١٩ - وأهمية عمليات حفظ السلم قد تبلورت بسبب ما لوحظ هذا العام من تجاوز الاشتراكات المقررة المتعلقة بهذه العمليات للمبلغ المقرر في إطار الميزانية العادية . والمشاكل الرئيسية تتمثل في عدم سداد الدول الأعضاء لاشتراكاتها في موعدها ، والحاجة الى الاضطلاع بتمويل كاف في الوقت المناسب أثناء الفترة الأولية ، والصعوبات التي تكتنف رد مصاريف البلدان المساهمة بقوات . واقتراح الأمين العام بشأن إنشاء صندوق احتياطي دائر لحفظ السلم ، من أجل مجابهة التكاليف الأولية للعمليات ، اقتراح خليق بالترحيب من شأنه أن يؤدي الى حل طويل الأجل ، ووفد بلغاريا يؤيد أيضا ذلك الترتيب المتعلق بتخصيص نسبة مئوية محـــددة من ميزانيات الدفاع لدى الدول الأعضاء من أجل تمويل أنشطة حفظ السلم ، حيث أن حفظ السلم يسهم دون شك مساهمة كبيرة في الجهود الوطنية الرامية الى تحقيق الأمن والاستقرار . وتخلف الدول الأعضاء عن سداد اشتراكاتها في الموعد المناسب قد أثر بدوره على قدرة المنظمة على رد المصاريف التي تحملتها البلدان المساهمة بقوات ، مما أضاف بالتالي عبئا إضافيا على تلك الدول وقوض من استعدادها للاستمرار في مساندة عمليات حفظ السلم . والنمط الحالي للسداد "يوما بيوم" ، فيما يتصل برد المصاريف ، ينبغي أن يستعاض عنه بآلية لرد مصاريف خدمات حفظ السلم على نحو يتسم بالانتظام وحسن التوقيت ، أي بآلية تعمل بشكل مستقل عن سداد الاشتراكات . وصندوق الاحتياطي المزمع من شأنه أن يقدم حلا جزئيا ؛ وأي تجربة مكتسبة في هذا الصدد يمكن لها أن تلعب دورا مفيدا في وضع آلية شاملة لرد المصاريف .

٢٠ - وثمة مشكلة ذات صلة ، وهي فرض جزاءات إلزامية بموجب المادة ٤١ من الميثاق . وفي ضوء زيادة استخدام هذه الجزاءات ، ينبغي اعتبارها عملية شاملة من عمليات الأمم المتحدة تتمتع بميزانية متكاملة ، وذلك من أجل مساعدة الدول الأعضاء في تخفيف حدة أي أعباء اقتصادية تكون قد ترتبت على مراعاة الجزاءات .

٢١ - السيد دينو (رومانيا) استأنف رئاسة الجلسة .

٢٢ - السيد ريتشاردسون (المملكة المتحدة) : تحدث باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء ، فقال إن منشأ الصعوبات المالية المستمرة في الأمم المتحدة يكمن في احتجاز الاشتراكات المقررة . وبعض الدول

(السيد ريتشاردسون ، المملكة المتحدة)

التي لم تتردد في الاهابة بالمنظمة أن تقدم مساعيها الحميدة لديها استعداد في نفس الوقت لترك حالتها المالية عرضة للتدهور . وهذه الدول واثقة ، فيما يبدو ، أن المنظمة ستمول دائما على يد الدول التي وفت بالتزاماتها على نحو كامل سريع غير مشروط . وهذه الدول الوافية بالتزاماتها تتضمن الدول أعضاء الاتحاد الأوروبي ، التي سددت ما يزيد عن نسبة ٣٠ في المائة من الاشتراكات المقررة ، وهذه النسبة تزيد عن هذا الرقم إذا روعيت التسديدات التي تمت بالفعل الى جانب الجهود الضخمة التي اضطلعت بها الدول أعضاء الاتحاد المساهمة بقوات . والرد الوحيد على الحالة المالية الراهنة يتمثل في قيام كافة الدول الأعضاء بدفع اشتراكاتها المقررة على نحو عاجل وكامل ، وفقا لالتزاماتها القانونية المنصوص عليها في الميثاق .

٢٣ - والمعلومات الواردة في تقارير الأمين العام (A/C.5/47/13 ، A/46/600 و Add.1-3) جديرة بالترحيب ، وإن كـــان ثمـــة قلق ، مع هذا ، بشأن طريقة عرض الأرقام المتصلة بالاشتراكات غير المسددة . فليس من المناسب أن توصف هذه الاشتراكات بأنها غير مسددة في الوقت الذي لا تعد فيه كذلك بحكم المادة ٥-٤ من النظام المالي . ومن الواجب أن يكون هناك تمييز بين الاشتراكات التي لم تسدد منذ عام واحد والاشتراكات التي ما فتئت غير مسددة فترة أطول من ذلك . ومن الملاحظ ، مع هذا ، في حالات كثيرة أن المنظمة هي المدينة للدول الأعضاء .

٢٤ - والاقتراحات المختلفة المقدمة من أجل تخفيف حدة الأزمة المالية ، مثل الاقتراض التجاري وفرض ضرائب على التجارة والخدمات بل وبيع تذاكر (يانصيب) ، معرضة كلها للاعتراضات ، حيث أنها ستزيد من العبء الواقع على كاهل الدول الأعضاء التي نظرت الى التزاماتها نظرة جادة دون تقديم أي ضمان بتحسين أداء الدول الأخرى . والدول الاثنتا عشـرة قد أيدت التعليق المتكرر لمـواد النظـام المالي ٤-٣ و ٤-٤ و ٥-٢ ، على أساس كل حالة على حدة ، لكفالة استمرار الأمم المتحدة في عملها ؛ ولكن هذه الممارسة لا يمكن لها أن تستمر على نحو غير محدد .

٢٥ - وما من مخطط من المخططات المختلفة قيد النظر يعد ضروريا ، في الواقع ، لو أن كافة الدول الأعضاء سددت اشتراكاتها بالكامل . وقد حان الوقت للنظر في ادخال حوافز محددة ؛ والدول الاثنتا عشرة مستعدة للدخول في مشاورات غير رسمية في هذا الشأن ، استنادا الى تجربة مؤسسات أخرى داخل المنظومة . وهي ترى كذلك أن النظام المالي لا يعكس على نحو مناسب مصالح الدول التي قامت بالدفع بشكل سريع كامل .

(السيد ريتشاردسون ، المملكة المتحدة)

٢٦ - ونفس الحاجـــة الى السداد الكامل والعاجل للاشتراكات المقررة تنطبق أيضا على عمليات حفظ السلم . وثمة قلق إزاء استمرارية تجاوز الاعتمادات للنفقات الفعلية في حسابات حفظ السلم ، حتى بعد تنفيذ التخفيضات التي أوصت بها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية . ومن الجدير بالترحيب أن تقوم الأمانة العامة بتوفير مزيد من التعليقات وأن يضطلع رئيس اللجنة الاستشارية بعرض معلومات إضافية بشأن ممارسة اللجنة عند دراسة ميزانيات حفظ السلم ، حيث يتزايد عددها ويطرد تعقدها .

٢٧ - ومتطلبات حفظ السلم كثيرا ما تعذر التنبؤ بها ، كما أن القدرة على الرد السريع تتوقف في المدى القصير على توفر الموارد المالية . ومن الواجب على اللجنة ، بالتالي ، أن تنظر في الاقتراحات المحددة المقدمة من الأمين العام في تقريره المعنون "برنامج للسلم" (A/47/277) . والاتحاد الأوروبي يؤيد انشاء صنـــدوق احتياطـــي لحفـــظ السلم ، مع اتاحة التفاوض بشأن التفاصيل . ومن الجدير بالذكر ، في هذا الصدد ، ذلك الرأي الذي سبق أن أعربت عنه اللجنة الاستشارية والذي يطالب بالقيام أولا باتخاذ قرار سياسي بشأن تمويل صندوق من هذا القبيل . ومن الواجب أن تراعى ، علاوة على ذلك ، مصالح تلك الدول الأعضاء التي وفت بالتزاماتها .

٢٨ - السيد ايوه (نيجيريا) : قـــال إن الدول الأعضاء يجب عليها أن تفي بالتزاماتها المالية ازاء المنظمة ، إذا كانت ترغب في وفاء المنظمة بتطلعاتها المطردة . وبيّن أنه متعاطف مع رأي الأمين العام بأن الأزمة المالية ترجع إلى حد كبير إلى عدم سداد الدول الأعضاء لاشتراكاتها المقررة في الموعد المناسب سدادا كاملا ، ومع هذا فهو مضطر إلى القول بأن الحالة الاقتصادية المتردية التي تكتنف غالبية البلدان النامية مسؤولة أيضا عن تأخر هذه البلدان في الدفع . وقال إن ثمة عاملا آخر ، وهو ما قررته بعض الدول الأعضاء من جانب واحد من الامساك عن السداد بغية إكراه المنظمة على العمل بطريقة مواتية لمصالحها الخاصة . والأمم المتحدة ملك لكافة أعضائها ، وجميع الدول الأعضاء يجب عليها أن تكفل سلامة المنظمة وملاءمتها المالية .

٢٩ - ووفد نيجيريا لا يسعه ، مع هذا ، أن يوافق على اقتراح الأمين العام بفرض رسوم فوائد ، كعقوبة على التأخر في السداد ، حيث أن هذا سيشكل عبئا جديدا بالنسبة لتلك الدول التي ما فتئت عاجزة عن دفع اشتراكاتها الأولية . وهو يعترض أيضا على الاقتراح الذي يطالب بالسماح بالاقتراض التجاري للحصول على إعانة مؤقتة ، فهذا ليس من شأنه أن يلقي على كاهل الدول الأعضاء عبئا اضافيا يتعلق بتسديدات الفوائد ، فحسب ، بل إن من شأنه أيضا أن يعرض هيبة واستقلال المنظمة للخطر . وثمة تدابير أخرى

(السيد ايوه ، نيجيريا)

لتوفير التكاليف ينبغي استكشافها ، من قبيل الاقتصاد في الإنفاق المالي وتحسين تنسيق الأنشطة على جميع المستويات داخل منظومة الأمم المتحدة .

٣٠ - ورحب باقتراح الأمين العام بشأن انشاء صندوق احتياطي لحفظ السلم لتيسير الحصول على التكاليف الأولية للعمليات الجديدة ، وأعرب عن موافقته على ما ذكره الأمين العام من أنه يمكن انشاء هذا الصندوق من الرصيد الحر المتبقي من العمليات التي انتهت بالفعل . وبيّن أنه لا حاجة ، في رأيه ، لزيادة صندوق رأس المال العامل مرة أخرى ، إذ أن ذلك من شأنه أن يضيف عبئا جديدا على كاهل الدول الأعضاء . وأفصح عن موافقته على ما ارتأته اللجنة الاستشارية من أن انشاء صندوق للهبات من أجل السلم يتطلب اتخاذ قرار مسبق من جانب الجمعية العامة . وأشار إلى أنه في حالة قيام المساهمين الرئيسيين بسداد اشتراكاتهم في الموعد المناسب ، فإنه لن تكون هناك ، مع هذا ، أي حاجة لصناديق خاصة . ونيجيريا ستواصل بذل قصاراها لتسديد اشتراكاتها المقررة في موعدها رغم اتجاه حالتها الاقتصادية نحو الهبوط ، ومن الجدير بكافة الدول التي عليها متأخرات أن تفي بالتزاماتها سواء بالنسبة للميزانية العادية أم بالنسبة لعمليات حفظ السلم .

٣١ - وأعلن أنه يساند أي تدبير معقول لتوسيع نطاق القاعدة المالية ، ولكنه لا يسعه ، مع هذا ، أن يتقبل أي اقتراح ينادي بتطبيق مبدأ النمو الصفر على ميزانية الأمم المتحدة . وفي ضوء الحالة الاجتماعية - الاقتصادية السائدة حالية في البلدان النامية ، ولاسيما في افريقيا ، يلاحظ أن أي تخفيضات في البرامج الاقتصادية والاجتماعية الهامة التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل تلك البلدان ستؤثر بشكل مباشر على تنميتها .

٣٢ - والأمين العام عليه أن يستمر في حث الدول الأعضاء على سداد اشتراكاتها المقررة ، كليا أو جزئيا ، وأن يواصل ابقاء الدول الأعضاء على علم بالموقف المالي للمنظمة .

٣٣ - ونيجيريا تدرك أهمية حفظ السلم في مجال صيانة السلم والأمن الدوليين ، ولقد شاركت في كافة عمليات صيانة السلم تقريبا منذ انضمامها إلى الأمم المتحدة في عام ١٩٦٠ . وهي تشعر ، بالتالي ، بقلق بالغ ازاء تزايد الدين المستحق للبلدان المساهمة بقوات من جراء عدم سداد متأخرات الاشتراكات

(السيد ايوه ، نيجيريا)

المقررة ، مما قد يؤدي ، بسبب الضغوط الداخلية ، إلى تقاعس هذه البلدان عن تلبية الطلبات المتعلقة بهذه العمليات في المستقبل .

٣٤ - الآنسة روثيسر (النمسا) ، نائب الرئيس ، تولت رئاسة الجلسة .

٣٥ - السيد دانكوا (غانا) : قال إن اقتراحات الأمين العام المتصلة بتناول الحالة المالية في الأمم المتحدة تتطلب استجابة مناسبة من اللجنة . فهذه المقترحات لا تعكس فقط وجود قلق له ما يبرره بشأن ضعف ونقص تمويل أنشطة المنظمة ، بل إنها تشكك أيضا في مدى الالتزام السياسي من قبل الدول الأعضاء . ولقد قال الأمين العام في تقريره المعنون "برنامج للسلم" : "إن رؤيتنا لا يمكن أن تمتد إلى الآفاق التي تتفتح أمامنا ما دام التمويل الذي يتوفر لنا قاصرا" (A/47/277 ، الفقرة ٦٩) .

٣٦ - ومن رأي وفد غانا أن عدم السداد وتأخير السداد هما القضيتان الرئيسيتان اللتان ينبغي معالجتهما بهدف اصلاح الحالة المالية . ووفقا لأحدث تقرير للأمين العام (A/C.5/47/13) ، يلاحظ أن تسديدات الاشتراكات المقررة إلى الميزانية العادية قد هبطت من ٧٢,١ في المائة في عام ١٩٨٥ إلى ٦١ في المائة في عام ١٩٩١ . وعدم سداد الاشتراكات المقررة بكاملها قد يؤدي إلى الافراط في تقدير الاعتمادات في الميزانية أو وقف تنفيذ بعض البرامج . وهذا الافراط يفرض أعباء لا ضرورة لها على كاهل الدول الأعضاء ، والتدابير التصحيحية الرامية إلى تخفيف هذه الأعباء قد تحفز مزيدا من الدول الأعضاء على السداد . وعدم تنفيذ بعض البرامج بسبب نقص التمويل يشكل ، من ناحية أخرى ، انتهاكا لروح الميزانية البرنامجية . وقد يوصى أيضا بنقص الاستفادة من موارد الموظفين .

٣٧ - والمادة ٥-٤ تنص على سداد الدول الأعضاء لاشتراكاتها المقررة في غضون ٣٠ يوما من تلقي إخطار بذلك . وأي اشتراك لا يقدم بعد فترة الثلاثين يوما يعد اشتراكا غير مسدد . وفي السنوات الأخيرة ، بدأ وفد غانا في التساؤل عما إذا كانت لا توجد مصلحة سياسية لدولة عضو ، ولاسيما لدولة تعد مساهما رئيسيا ، في سداد اشتراكاتها كليا أم جزئيا عندما تصبح الميزانية البرنامجية وعمليات صيانة السلم المقررة على شفا الإفلاس . والدعاية المكتسبة من جراء هذه التسديدات المتأخرة تعتبر مشجعا على عدم الامتثال بشكل كامل للمادة ٥-٤ .

(السيد دانكوا ، غانا)

٣٨ - ووفد غانا يشعر بالاغتباط لأن عدد الدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها المتصلة بالميزانية العادية ، بحلول ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ، يفوق عدد الدول المسددة في نفس الموعد في عام ١٩٩١ أو عام ١٩٩٠ . والتحسن في هذا الشأن لم يكن بارزا بسبب عدم سداد ثالث أكبر مساهم . ومن رأي وفد غانا أنه يتعين على كل دولة عضو ، سواء كانت مساهما كبيرا أم صغيرا ، أن تفي بالتزاماتها المالية .

٣٩ - ووفد غانا يقدر تماما ضرورة الحصول على تمويل كامل في بداية سنة الميزانية البرنامجية من أجل اتاحة تنفيذ جميع البرامج تنفيذا كاملا في الموعد المناسب ، ولكنه قد تعلم من التجربة أنه لا يمكن ، بشكل واقعي ، أن ينتظر من جميع الدول الأعضاء ، التي تقع على مسافات مختلفة من المقر وتعمل في ظل نظم دواوينية متباينة ، أن تكون في وضع يسمح لها بالامتثال للمادة ٥-٤ . ووجود قانون لا يحظى باحترام عام يشبه تماما ، من حيث انعدام الجدوى ، غيبة القانون . والمادة ٥-٤ خليقة بالمراجعة بهدف جعلها متمشية مع الواقع ، وذلك إذا كان يراد منها أن تشجع على الالتزام بالعضوية الكاملة .

٤٠ - واختبار مختلف المقترحات الواردة في تقرير الأمين العام (A/C.5/47/13) ينبغي أن يتمثل في حساب مدى تأثير كل منها على حالة التدفق النقدي لدى الأمانة العامة فضلا عن نتائج المقترح بالنسبة للمنظمة في مجموعها . وفيما يتصل باقتراح تحميل فائدة ما ، يلاحظ أن وفد غانا لديه شكوك فيما إذا كان هذا سيؤدي إلى أي أثر إيجابي بالنسبة لحالة التدفق النقدي . ومن المحتمل أيضا أن يزيد عدد البلدان المحجمة عن السداد . ومن شأن هذا الاقتراح ، بالتأكيد ، أن يضيف الجديد إلى أعباء الدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها بالكامل ولكن في وقت متأخر بسبب ما لديها من نظم مالية وطنية . والمنظمة تنقصها الأهلية اللازمة لإعمال رسوم الفوائد ، علاوة على ذلك . ووفد غانا يرى بالتالي أن هذا الاقتراح غير واقعي .

٤١ - ووفد غانا يعترض أيضا على الاقتراح المتصل بتعليق بعض بنود النظام المالي للأمم المتحدة بما يسمح باستبقاء فوائض الميزانية . والانضباط المالي يتطلب اتخاذ مثل هذه القرارات ، على أساس كل حالة على حدة ، وفقا للممارسة التي ما فتئت سارية في الجمعية العامة في السنوات الأخيرة . والتعليق الدائم من شأنه أن يدخل تعقيدات في عملية الميزنة الجديدة .

٤٢ - والاقتراح القائل بتفويض الأمين العام في الاقتراض التجاري من شأنه بالطبع أن يحسن من حالة التدفق النقدي ، ولكن الآثار القانونية وآثار الميزنة والآثار الأخرى تجعله اقتراحا غير جذاب .

(السيد دانكوا ، غانا)

٤٣ - والاقتراحات الأربعة المقدمة بشأن الصناديق المختلفة جديرة بالدراسة الجادة الدقيقة إذ أنها تحاول معالجة مشكلة السيولة مباشرة . والاقتراح المتعلق بإنشاء صندوق هبات من أجل السلم يتصل بأحد مجالات الاهتمام التي أثارها الأمين العام في تقريره "برنامج للسلم" ، وهو قدرة المنظمة على العمل في المدى الأطول أجلا . ووفد غانا لا يعترض على هذا الاقتراح ، من حيث المبدأ ، ولكنه يرى أن نجاحه مرتبط بقدرة المنظمة على معالجة الاحتياجات الفورية . وإنشاء صندوق احتياطيات مؤقت لحفظ السلم له ، بصفة أساسية ، نفس الغرض : تناول مشكلة التكاليف الأولية .

٤٤ - ووفد غانا لا يرى أنه ينبغي إنشاء صناديق منفصلة من أجل عمليات حفظ السلم . وبدلا من ذلك ، يتعين زيادة صندوق رأس المال العامل للوفاء بمتطلبات كل من الميزانية العادية وعمليات صيانة السلم . فمن الواجب أن يصبح بوسع كل منهما أن يقترض من هذا الصندوق عند الاقتضاء . ووفد غانا يؤيد بالتالي الاقتراح الداعي الى زيادة الصندوق زيادة كبيرة . ومستوى الصندوق لا يجوز له ، مع هذا ، أن يرتبط ارتباطا كليا بمستوى الميزانية . وهو يقترح أن يكون رصيد الصندوق ٢٥ في المائة من الميزانية العادية ، مع توزيع عبء هذا المبلغ على الدول الأعضاء لتدفعه كنصيب مقرر ، وذلك الى جانب المساهمات الطوعية المقدمة من الأفراد والشركات . ومن شأن هذا الصندوق أن يكون صندوقا دائرا تتجدد موارده من تسديدات المقترضين .

٤٥ - وما من اقتراح يجوز له أن يعفي الدول الأعضاء من مسؤولياتها الجماعية في إطار المادة ١٧ من الميثاق . ووفد غانا يرى ، مع هذا ، أنه ينبغي الإذن للأمين العام بأن يدخل في مشاورات ثنائية مع الدول الأعضاء التي لم تسدد اشتراكاتها بعد من أجل التوصل الى جدول زمني مرن يمكن تلك الدول من سداد متأخراتها على أقساط شهرية خلال فترة خمس سنوات . ونفس المرونة ينبغي أن تنطبق على مدفوعات الاشتراكات الحالية : فالدول الأعضاء التي يتسم نمط سدادها بعقبات خطيرة يجب أن يسمح لها بالدفع على أقساط شهرية ، على أن يكتمل الدفع خلال العام المالي . وهذه المرونة لا يمكن لها أن تتم ، مع هذا ، إلا إذا قامت البلدان التي لا يوجد أي شك اطلاقا في قدرتها على الدفع بسداد اشتراكاتها بالكامل وفي الموعد المناسب ، وإلا إذا زيد صندوق رأس المال العامل بمقدار كبير .

٤٦ - وغانا ترحب بتزايد مطالب الدول الأعضاء من المنظمة . فالآمال الكبيرة تعني أن المنظمة قد أصبحت في وضع أفضل يمكنها من العمل على إنجاز كافة مقاصد الميثاق ، بما فيها التعاون الدولي في حل

(السيد دانكوا ، غانا)

المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني . ووفد غانا لا يسعه ، مع هذا ، أن يؤيد أي اقتراح يكون من شأنه ، في الواقع ، أن يعفي الدول التي لم تسدد اشتراكاتها من التزامها وأن يزيد من العبء الواقع على كاهل الدول التي قامت بأمانة بالوفاء بالتزاماتها إزاء المنظمة . والدول الأعضاء ينبغي لها أن تعقد النية على إعادة تأكيد التزامها بمسؤوليتها الجماعية ، لا بالكلام فقط ، بل بالعمل .

٤٧ - السيد سنغوي (زمبابوي) : قال إن المطالب المتزايدة المنوطة بالأمم المتحدة لم تلق زيادة مقابلة في الموارد . وحيث أن الدول لا تدفع ما عليها بالكامل وفي الموعد المناسب ، فإن المنظمة قد تحتم عليها ، في الواقع ، أن تدفع مبالغ طائلة من مواردها الهزيلة لمجابهة مصروفاتها ، وهي في طريقها الى استنفاد كل ما لديها من نقد حاضر . وثلث الدول الأعضاء فقط هو الذي سدد اشتراكاته المقررة ، والاشتراكات التي لم تسدد الى الميزانية العادية تبلغ ٨٢٦ مليون دولار تقريبا ، وثمة نسبة كبيرة منها مقيدة على حساب أعضاء دائمين في مجلس الأمن . والمركز الخاص ، الذي يتمتع به العضو الدائم ، يتضمن مسؤوليات والتزامات خاصة . والاشتراكات المقررة غير المسددة ، والمتعلقة بعمليات حفظ السلم الحالية ، يصل مجموعها ، بالاضافة الى ذلك ، الى ٦٤٤ مليون دولار . والحصيلة النهائية لذلك هو تقوض مصدوقية المنظمة وتقليص قدرتها على الاستجابة للأزمات . وهذا الحال لا يجوز له أن يستمر . فالدول الأعضاء يجب عليها أن تدفع اشتراكاتها المقررة بالكامل وفي الموعد المناسب . وزمبابوي مستمرة في القيام بهذا ، رغم الصعوبات الاقتصادية التي تكتنفها .

٤٨ - ووفد زمبابوي يساند الاقتراح الذي يطالب بتحميل فائدة على ما على الاشتراكات غير المسددة ، بالاضافة الى الزيادة المقترحة في صندوق رأس المال العامل . بيد أن الاقتراح المتمثل في التفويض بالاقتراض التجاري من شأنه أن يزيد ، لا أن ينقص ، من المشاكل المالية لدى المنظمة .

٤٩ - وعمليات صيانة السلم قد ازدادت الى حد كبير منذ عام ١٩٨٧ ، فثمة ١٣ منها قد أنشئت في السنوات الخمس الماضية وحدها . وفي ضوء اطراد الطلب على هذه العمليات وصعوبة التنبؤ بمسيرتها ، يلاحظ أن وفد زمبابوي يؤيد الاقتراح المتعلق بإنشاء صندوق احتياطي دائر لحفظ السلم بمستوى يبلغ ٥٠ مليون دولار ، يجري استخدامه لمواجهة النفقات الأولية . والأمين العام ينبغي أن تتوفر لديه موارد كافية كيما يتمكن من الاستجابة في أوقات الأزمات . ووفد زمبابوي يوافق على الاقتراح الذي يطالب الجمعية العامة بتخصيص ثلث التكاليف المقدرة لكل عملية من عمليات حفظ السلم بمجرد اتخاذ

(السيد سنغوي ، زمبابوي)

قرار بإنشاء هذه العملية . أما الاقتراح الخاص بعدم إجراء مناقصة تنافسية في بعض الظروف فهو بحاجة الى مزيد من الدراسة .

٥٠ - ولا مجال للكلام في أن الأمم المتحدة بحاجة الى قاعدة مالية مستقرة . ومن الواضح أنه إذا لم يوجد حل دائم ، فإن المنظمة ستجد أن من المتعذر عليها أن تنفذ البرامج المأذون بها من قبل الجمعية العامة . والمسؤولية في هذا الصدد منوطة بالدول الأعضاء التي ينبغي لها أن تسدد ما عليها من مستحقات بشكل كامل وفي الموعد المناسب .

٥١ - السيد دينو (رومانيا) استأنف رئاسة الجلسة .

٥٢ - السيد مونغبي (بنن) : قال إن إلحاحية الوضع قد دفعت الأمين العام الى تقديم بعض المقترحات الجسورة بشأن تناول تلك الأزمة المالية التي طال أمدها . ومع هذا ، فإن الاقتراح القائل بتحميل فائدة على مبالغ الاشتراكات المقررة التي لا تدفع في حينها يعد اقتراحا غير واقعي ، رغم ما يتسم به من جاذبية . فالتأخر في سداد الاشتراكات لا يرجع دائما الى عدم وجود رغبة كافية لدى الدول ، بل إنه يرجع بدلا من ذلك الى صعوبات اقتصادية ومالية . وهذا هو الحال ، على سبيل المثال ، بالنسبة لبلدان كثيرة من أقل البلدان نموا ولبلدان أخرى تواجه عقبات هائلة تتصل بميزانياتها من جراء حدوث كوارث طبيعية أو نزاعات مسلحة . ووفد بنن يحث كافة هذه الدول على بذل جهد ما من أجل الوفاء بالتزاماتها ، ومع هذا ، فإنه لا يرى تحميل هذه الدول هذا النوع من الجزاء الذي قد يمكن تطبيقه على بلدان أيسر حالا ، على نحو معقول .

٥٣ - والأمم المتحدة منظمة سياسية لا يمكن لها أن تدار كما لو كانت مؤسسة خاصة . ومن الواجب أن تتعرض هذه المسألة لمزيد من الدراسة قبل اتخاذ أي قرار . ومن رأي وفد بنن أن المادة ١٩ من الميثاق ، التي تتضمن مراعاة كاملة لما تتسم به المنظمة من طبيعة سياسية ، تعد كافية في هذا الشأن ، رغم أنه يجوز للأمين العام أيضا أن يفاتح الدول التي لم تسدد ما عليها .

٥٤ - وأعلن أنه لا يريد أن يعطي انطباعا بأن وفد بنن يحاول أن يبدأ من درجة الصفر مرة أخرى التماسا لإيجاد حل ما ؛ فهذا الوفد يرغب ، على النقيض من ذلك ، في توجيه نداء الى ضمير كل دولة من الدول من أجل بث روح جديدة في الأمم المتحدة ، التي اتخذت ، مع نهاية الحرب الباردة ، ذلك الوضع الذي

(السيد مونغبي ، بنن)

كان ينبغي لها أن تكون عليه منذ البداية - أي مؤسسة لإقرار وصيانة السلم . وإدراك أهمية الدور الذي يتعين على المنظمة أن تقوم به يتضمن قبول الجديد من الأعباء المالية . وهذا لا يمكن تحقيقه إلا إذا كانت الدول مستعدة للامتثال لالتزاماتها السياسية والأدبية والمالية .

٥٥ - ووفد بنن يؤيد اقتراح الأمين العام بشأن فرض ضريبة على مبيعات الأسلحة ، مما يعد ذا فائدة مزدوجة ، فهو يزود الأمم المتحدة بإيرادات مفيدة ويثبط مبيعات الأسلحة الكبيرة . ولا شك أن مثل هذه الضريبة تتطلب ، بالطبع ، توفير التعاون والاستعداد السياسي من قبل المشترين والبائعين على السواء .

٥٦ - وبنن لا تعترض على ما هو مقترح من إنشاء صندوق دائر للأغراض الإنسانية بما قيمته ٥٠ مليون دولار . وهو يأمل مع هذا في أن يكون هذا الصندوق خاضعا للقواعد التي تلزم الجمعية العامة بالإذن بالنفقات مقدما . وهذا من شأنه كفالة الوضوح وتجنب أي اشتباه في وجود خلل في الإدارة . ووفد بنن يؤيد كل التأييد الاقتراح المتعلق بزيادة صندوق رأس المال العامل ليصل مستواه الى ٢٥٠ مليون دولار ، وكذلك الاقتراح المتصل بتعليق بعض بنود النظمام المالي بما يسمح باستبقاء فوائض الميزانية ، التي يمكن استخدامها في عمليات حفظ السلم الى حين تلقي الاشتراكات المقررة .

٥٧ - وبنن قد قامت مؤخرا ، رغم كونها من أقل البلدان نموا ورغم محدودية مواردها ، ببذل جهود كبيرة وبتسديد ٧٠ في المائة من دينها إزاء الميزانية العادية ؛ وهي تقوم ، علاوة على ذلك ، باتخاذ الخطوات اللازمة من أجل تصفية دينها بأسرع ما يمكن . وحكومة بنن تدرك تماما تلك المطالب الهائلة المنوطة بالمنظمة ، ولا سيما في مجال صنع السلم وحفظ السلم وتشجيع التنمية المستدامة ، وهي تثني على الدول التي دفعت بالفعل اشتراكاتها دون تأخير . ووفد بنن مستعد للمشاركة في أي مشاورات قد تنظم بشأن الأزمة المالية وتمويل عمليات حفظ السلم .

٥٨ - السيد العربي (مصر) : قال إن الحالة المالية للمنظمة قد تفاقمت في الشهور الأخيرة ، مما يرجع بصفة خاصة الى الشروع في عمليات جديدة لحفظ السلم أو توسيع نطاق هذه العمليات ، وأشار الى تحذير الأمين العام من أن المنظمة قد يصبح من الصعب عليها أن تستمر في عملياتها إذا لم تتصرف الدول الأعضاء بسرعة لتوفير الموارد الضرورية . ومن الحقائق المعروفة للجميع أن هذه الحالة المالية السيئة ترجع الى عدم وفاء عدد من الدول الأعضاء بالتزاماتها القانونية الواردة في الميثاق . وليس من اللائق أن تصل الاشتراكات التي لم تسدد للميزانية العادية الى قرابة ٨٢٦ مليون دولار ، مما يعادل ٨٠ في المائة من

(السيد العربي ، مصر)

تقديرات الميزانية العادية لعام ١٩٩٢ . وفي الوقت الذي لم يتبق من هذا العام سوى شهران ، يلاحظ أن ثلثي الدول الأعضاء تقريبا لم تسدد اشتراكاتها بالكامل . ووفد مصر يلاحظ أن جهود الأمين العام وسلفه ، التي بذلاها لتذكير الدول الأعضاء بدفع الاشتراكات ، قد قصرت عن تحقيق نتائج ايجابية . وعلى الدول الأعضاء أن تفي بالتزاماتها إزاء المنظمة .

٥٩ - ووفد مصر يرحب بالمقترحات الجديدة المقدمة من الأمين العام بهدف بناء قاعدة مالية تتسم بالمزيد من المتانة ، وهو يتوقع أن تؤدي مناقشات اللجنة الخامسة الى اتخاذ قرارات كافية لإنهاء الأزمة . وهذه المشكلة تتسم بإلحاحية قصوى ، إذا أريد للمنظمة أن تعمل كمركز تنسيق للنظام العالمي عقب انتهاء الحرب الباردة . وسلامة عمليات التمويل تمثل شرطا أساسيا بالنسبة لتنفيذ جميع البرامج والأنشطة على نحو فعال .

٦٠ - وعمليات حفظ السلم تمثل أكثر البرامج تكلفة على الاطلاق من بين البرامج التي تضطلع بها الأمم المتحدة ، وتكلفتها تبلغ ٢,٥ بليون دولار تقريبا في عام ١٩٩٢ وحده . وثمة عشر عمليات من عمليات حفظ السلم الحالية قد تأسست في ظل صيغة اشتراكات حفظ السلم ، ولقد أشارت التقديرات الى أن هناك حاجة الى ١ بليون دولار تقريبا لفترة الستة أشهر القادمة . وخلال عام ١٩٩٢ ، كانت هناك حادة الى الاقتراض المستمر من حسابات حفظ السلم بغية تلبية الاحتياجات الحالية من التدفق النقدي فيما يتعلق بأنشطة الأمم المتحدة . وهذه الحالة تبعث على الانزعاج .

٦١ - واقتراح الأمين العام بشأن إنشاء صندوق احتياطي دائر لحفظ السلم للبدء في عمليات حفظ السلم يمثل اقتراحا عمليا . والمنظمة يجب عليها أن تكون مستعدة للعمل حينما يلزم القيام بذلك . ووجود صندوق احتياطي من شأنه أن يساعد على منع النزاعات ، إذ يمكن ايفاد بعثات حفظ السلم بمجرد نشوب النزاع ، بل وقبله . وحكومة مصر تؤيد أيضا الاقتراح القائل بإنشاء صندوق هبات من أجل السلم بمبلغ ١ بليون دولار .

٦٢ - وفيما يخص دور المنظمة في مجال المساعدة الإنسانية ، وهو دور آخذ في التوسع ، يلزم ايجاد آلية تمويل مركزية تكميلية من أجل الاضطلاع بالمرحلة الأولى للطوارئ . ووفد مصر يؤيد الاقتراح الوارد في قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦ بشأن إنشاء صندوق دائر للأغراض الإنسانية في حدود ٥٠ مليون دولار ، يجري تمويله من المساهمات الطوعية . ومثل هذا الصندوق من شأنه أن يساعد المنظمة في

(السيد العربي ، مصر)

الاستجابة على نحو سريع عند ظهور حالة من حالات الطوارئ . ووفد مصر يساند أيضا الاقتراح الوارد في التقرير المعنون "برنامج للسلم" (A/47/277) والذي يطالب الجمعية العامة برصد ثلث التكاليف المقدرة لكل عملية جديدة لحفظ السلم بمجرد اتخاذ قرار بإنشاء العملية . ومن الجدير بالذكر والاهتمام ، في نهاية الأمر ، تشكيل فريق رفيع المستوى لدراسة موضوع تمويل الأمم المتحدة ، وثمة تطلع الى مناقشة استنتاجات هذا الفريق في وقت لاحق من الدورة .

٦٣ - والأمم المتحدة في مفترق الطرق ، وهناك حاجة الى عمل جماعي من أجل جعلها أكثر كفاءة وأكثر استجابة للاحتياجات الحالية .

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٥٥